القَفا عند الذفْرَى ويقال نُتِجَت الناقة اذا ولَدت ولا يقال نَتَجت فاذا تبيّن حمْلها قيل أنْتجت فهي نَتوج ولا يقال مُنْتِج وكذلك أعقّت الفَرَس فهي عَقوق ولا يقال مُعِق .

وقوله ظأرْناهُما على أولادهما يريد أنّهم عطَفُوهما على أولادهما ولم يعطفوهما على غيرهما قال الأصمعي كانت العَرب اذا أرادت أَنْ تُغِير ظاءَرت تقدير فاعَلَت قال وذلك أنهم يُبْقون اللّبَن ليُسْقوه الخَيْل ويقال في مَثَل الطّعْنُ يَظأر أي يَعْطِف على الصّلْح .

55 - وقال أبو محمد في حديث النبي A اِنّ عبد الرحمن بن أبي بكر قال : " كُنّا مع النبي A ثلاثين ومائة فقال هل مع أحد منكم طَعام فاِذا مع رجُل صاعٌ من طعام فأمرَ به فَعُجِن ثم جاء رجُل مُشْعَانّ طويل مُشْرك بغَنَم يسوقها فقال النّبي أَبيْعٌ أَمْ عَطِيّة أَمْ هِبَة قال بل بيع فاشترى منه شاة فأمر بها فَصُنِعَتْ وأمر بسواد البَطْن أَنْ يُشْوَى قال وأَيْم ا ما من الثلاثين والمائة اِلاّ قد حزّ له النبيّ حُزّة من سَواد بَطنها " يرويه المعتمر عن أبيه عن أبي عثمان النّهْدي عن